

113894 - هل لبس العمامة من السنة؟

السؤال

أخي وصديقه يتجادلون عن العمامة وما إذا كان لبسها سنة أم لا ؟ هما يعرفان أن هذا شيئاً لا ينبغي القلق بشأنه إلا أنه أحياناً يصبح مراء . من فضلكم وضحوا لنا هل العمامة لبسها سنة ؟

الإجابة المفصلة

ثبت في السنة أن النبي صلى الله عليه وسلم لبس العمامة ، كما لبس الإزار والرداء والقلنسوة والجبة والقميص (الثوب) ، وكل هذه ألبسة كانت موجودة في قومه صلى الله عليه وسلم .

واختلف العلماء في لبس العمامة هل هو من المباحات والعادات ، أم يعدّ سنة يشرع فيه الاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم ، والأظاهر أن ذلك من باب العادات والمباحات ، والأصل أن يلبس الإنسان ما يلبسه قومه - ما لم يكن محراً - وألا يشد عنهم بلباس يشتهر به ؛ لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن لباس الشهرة ، ولو قيل بأن العمامة سنة من أجل أن النبي صلى الله عليه وسلم لبسها ، لقليل أيضاً بأن لبس الإزار والرداء سنة لأن النبي صلى الله عليه وسلم لبسهما .

وقد سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء :

أعفiate لحيتي وقصرت ثوبي ولبست العمامة بفضل الله ، اتباعاً واقتداء ، ولكن الغريب في الأمر : أن الكثير والكثير من الناس أنكر على ذلك ، واستهزأوا بي لتركي الغترة والشمامغ والعقال ، وينظرون إلي بسخريّة واستنكار ، وكأنني أفعل شيئاً منكراً أو غريباً .
 فهل الرسول صلى الله عليه وسلم لبس العمامة ، وهل هي سنة مؤكدة ، وهل هذه العمامة لا تصلح لهذا الزمان الذي نحن فيه ؟ وما هي صفات رسول الله صلى الله عليه وسلم في لبس العمامة ، وهل كانت لها ألوان كالأبيض والأسود ، وهل أحمر على لبسها ، وهل علي إثم إن أنا حثيت من حولي على لبسها ؟

فأجابوا :

"الحمد لله الذي هداك ووفقك لاتباع السنة ، وما ذكرته من إعفاء اللحية فهو واجب ؛ لأنه من سنن الأنبياء ، ومن خصال الفطرة ، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن حلق اللحية وقصها ؛ لما فيه من التشبه بالكافر ، وأما تقدير الثوب فالواجب تقديره إلى الكعبين ، وما نزل عن الكعبين فهو إسبال محرم وكبيرة من كبائر الذنب ، وأما لبس العمامة فهو من المباحات وليس بسنة كما توهمت ، والأولى أن تبقى على ما يلبسه أهل بلدك على رؤوسهم من الغترة والشمامغ ونحوه .

وأما استهزاء الناس بك بسبب تمسكك بالدين وحرصك على اتباع السنة فلا تلتفت إليه ، ولا يهمك . وفقنا الله وإياك للفقه في الدين والعمل بسنة سيد المرسلين "انتهى .

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ... الشيخ عبد العزيز آل الشيخ ... الشيخ عبد الله بن غديان ... الشيخ صالح الفوزان ... الشيخ بكر أبو زيد "انتهى .

”فتاوى اللجنة الدائمة“ (42/24).

وسائل الشیخ ابن عثیمین رحمة الله : لبس العمامة هل هي سنة ثبتت عن الرسول صلی الله علیه وسلم؟
فأجاب : ”لا ، لباس العمامة ليس بسنة ، لكنه عادة ، والسنة لكل إنسان أن يلبسه ما يلبسه الناس ما لم يكن محراً بذاته ، وإنما قلنا هذا ؛ لأنه لو لبس خلاف ما يعتاده الناس لكان ذلك شهرة ، والنبي صلی الله علیه وسلم نهى عن لباس الشهرة ، فإذا كنا في بلد يلبسون العمائم لبسنا العمائم ، وإذا كنا في بلد لا يلبسونها لم نلبسها ، وأظن أن بلاد المسلمين اليوم تختلف ، ففي بعض البلاد الأكثر فيها لبس العمائم ، وفي بعض البلاد بالعكس ، والنبي صلی الله علیه وسلم كان يلبس العمامة ؛ لأنها معتادة في عهده ، ولهذا لم يأمر بها ، بل نهى عن لباس الشهرة ، مفيداً إلى أن السنة في اللباس أن يتبع الإنسان ما كان الناس يعتادونه ، إلا أن يكون محراً ، فلو فرضنا أن الناس صاروا يعتادون لباس الحرير وهم رجال قلنا : هذا حرام ولا نوافقهم ، ولو كنا في بلد اعتاد الرجال أن يلبسوا اللباس النازل عن الكعبين قلنا : هذا حرام ولا نوافقهم ”انتهى من ”لقاء الباب المفتوح“ (23/160).

وقال أيضاً : ”لبس العمامة ليس من السنن لا المؤكدة ولا غير المؤكدة ، لأن النبي صلی الله علیه وسلم كان يلبسها اتباعاً للعادة التي كان الناس عليها في ذلك الزمن ، ولهذا لم يأت حرف واحد من السنة يأمر بها ، فهي من الأمور العاديّة التي إن اعتادها الناس فليلبسها الإنسان لنلا يخرج عن عادة الناس ، فيكون لباسه شهرة ، وإن لم يعتدّها الناس فلا يلبسها ، هذا هو القول الراجح في العمامة ”انتهى من ”فتاوى نور على الدرب“ .

والله أعلم .